Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ ﴾ (سورة المائدة: ٨٩).

فكل من حرم حلالاً عليه، من طعام أو شراب، أو سرية، أو حلف يمينًا ما على فعل أو ترك، ثم حنث وأراد الحنث، فعليه هذه الكفارة المذكورة.

■ قال تعالى: ﴿ وَإِذْ أَسَرَّ النَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِ وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَّفَ بَعْضَهُ وَأَعْرَضَ عَن بَعْضٍ فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِ قَالَتْ مَنْ أَنبَأَكَ هَٰذَا قَالَ نَبَّأَنِيَ الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ ﴾ (سورة التحريم: ٣):

قال القاسمي: ﴿ وَإِذْ أَسَرَّ النَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ ﴾ هي حفصة ﴿ حديثا ﴾ وهو تحريم فتاته (مارية). قال ابن جرير: أو ما حرم على نفسه مما كان الله جلَّ ثناؤه قد أحله له، وقوله: «لا تذكري ذلك لأحد».

﴿ فلمَّا نَبَّأَتْ به ﴾ أي: أخبرت بالسر صاحبتها كما تقدم ﴿ وأظهرهُ اللهُ عليهِ ﴾ أي: أطلعه على تحديثها به ﴿ عرَّفَ بعضَهُ ﴾ أي: عرفها بعض ما أفشته معاتبًا ﴿ وأعرَضَ عَنْ بعضٍ ﴾ أي: بعض الحديث تكرمًا.

تنبيه:

في (الإكليل): في الآية أنه لا بأس بإسرار بعض الحديث إلى من يركن إليه من زوجة أو صديق، وأنه يلزمه كفارة، وفيها حسن المعاشرة مع الزوجات، والتلطف في العتب، والإعراض عن استقصاء الذنب.

وحكى الزمخشري عن سفيان قال: مازال التغافل من فعل الكرام.

ثم أشار تعالى إلى غضبه لنبيه ﷺ، مما أتت به من إفشاء السر إلى صاحبتها، ومن مظاهرتهما على ما يقلق راحته، وأن ذلك ذنب يجب التوبة منه.